فلكون الجملة الثانية تاكيدا للجملة الاولى لدفع
توهم تجوز في الكلام او غلط فيه كون نحو لا ريب
فيه اي في القران وقيل في هذا الكلام بمنزلة
التاكيد المعنوي عند الشالبي والدفع عنه الشيخ
وهدى للمتقين اي هو هدى على حذف المبتدا
بمنزلة التاكيد اللفظي لذلك الكتاب في قوله
تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين
على كون كل منهما جملة برأسها وهو اقوى الوجوه
في اعرابه هذا النظم الشريف ووجوه التاكيدات
لفظة ذلك في موضع المضمر واشارته الى القريب وقد
سبق في المنزل الثاني ان وضع اسم الاشارة
موضع المضمر لكمال العناية بتمييزه المختص بحكم بديع
او ادعاء كمال ظهور المشار اليه وان الاشارة
بلفظ البعيد الى القريب لعلو رتبته وكمال رفعته
وقد سبق ايضا في المنزل الثالث ان تعريف الخبر
ليفيد قصر جنسه على مبتدئه حقيقة
او مبالغة فكان معنى ذلك الكتاب ذلك القران
المعروف العناية الى الكمال غيره من الكتب الكمال
البديع الظاهر كل الظهور مقصور عليه حتى الكتاب
فتوهم انه معرض ان يخلط والكلام جزافا والا
فانى يكون له هذه الرتبة فدفع توهمهم عنه
بقوله

بقوله لا ريب فيه لان نفي الريب منه بفرد
مضمون المذكور ومعنى نفيه منه نفي كونه مظنة
له او تنزيل وجود الريب منزلة عدمه لظهور
البرهان القاطع اياه ثم كرر التاكيد لقوة التوهم
مع التعريض بان المتوهمين المرتابين ليسوا من
اهل الوقاية والصيانة لان كون القران نفس
الهداية يقرر معنى ذلك الكتاب اذ ما لا يكون
على كمال التميز بصفات الكمال وغاية الظهور
وحقيقيا بقصر الكتاب عليه لا يكون هداية
محضة هذا على رأي صاحب المفتاح واما على
رأي صاحب الكشاف وانوار التنزيل فكل واحدة
تاكيد لسابقتها اي جملة هدى للمتقين تاكيد
لجملة لا ريب فيه وهي لجملة ذلك او بدل عطف
على تاكيدا منها اي من الجملة الاولى بعضا او اشتمالا
اي بدل بعض واشتمال خصهما لان بدل الغلط
لا يقع في الكلام الفصيح وبدل الكل قلما يمتاز من
البيان او التاكيد لو كان المراد المعتنى بشانه لامر
يقتضيه لكونه نصب العين او مشتمله على
الفظاعة او الغرابة او اللطافة او نحو ذلك ليستقبل
الابدال وشانهما لدعيتها مثل البدلين في ترتيب
النعم كقوله تعالى حكاية قول هود عليه السلام

Copyright © King Saud University